

وسائل الشيعة

- [72] ابن محبوب، عن معاوية بن وهب، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إدمان لبس الخف أمان من الجذام قال: قلت: في الشتاء أم في الصيف؟ قال: شتاء كان أو صيفاً. (5946)
- 6 - وبالإسناد عن محمد بن أحمد، عن محمد بن الحسين، عن عبد الله بن جبلة، عن حنان بن سدير، عن أبي الجارود، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: لبس الخف يزيد في قوة البصر. (5948)
- 7 - الحسن الطبرسي في (مكارم الاخلاق) عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: من لم يجد إزاراً فليلبس سراويل، ومن لم يجد نعلين فليلبس خفاً. (5948) 8 - وعن نادر (1)
- الخادم عنه (عليه السلام) قال: كان يدخل (2) في خف صغير. (5949) 9 - وعن أبي الصباح، عن أبي عبد الله (عليه السلام) أن علياً (عليه السلام) كان يلبس الخف في السفر، وذكر حديث الخف والحية. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1). 6
- ثواب الاعمال: 43 / 1. 7 - مكارم الاخلاق: 102. 8 - مكارم الاخلاق: 121. (1) في المصدر: ياسر. (2) في المصدر: كان (عليه السلام) يدخل المتوضأ. 9 - مكارم الاخلاق: 121. (1) تقدم ما يدل على ذلك في الحديث 6 من الباب 32 من هذه الابواب (*)